



الرقم: ٤٥/٤٥
التاريخ: ٢٠٢٤/١١/١٩

إعلان مناقصة للمرة الأولى
لاستئجار ميكروباص /٤/ راكب عدد /٢/ لنقل العاملين
لدى المؤسسة العامة للتجارة الخارجية

تعلن المؤسسة العامة للتجارة الخارجية عن إجراء مناقصة لاستئجار ميكروباص /٤/ راكب عدد /٢/

لنقل العاملين لدى المؤسسة وفقاً للشروط الخاصة المالية والحقوقية المعدة لهذه الغاية وفقاً ما يلى:

- التأمينات المؤقتة /٧٥٠٠٠٠/ ل. س فقط سبعمائة وخمسون ألف ليرة سورية لا غير.
- التأمينات النهائية /١٥٠٠٠٠/ فقط مليون وخمسمائة ألف ليرة سورية لا غير.
- مدة العقد: سنة ميلادية تبدأ من اليوم التالي لتاريخ تبلغ أمر المباشرة، يجدد تلقائياً باتفاق الطرفين وفي حال عدم رغبة أي طرف التجديد فعليه تبلغ الطرف الثاني قبل شهرين من تاريخ انتهاء العقد.
- يبقى العارض مرتبطاً بعرضه مدة /٣٠/ يوماً حد أدنى من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض، ويبقى المتعهد المرشح مرتبطاً بعرضه مدة ٦٠ يوم تبدأ من اليوم التالي لتاريخ تبلغه التثبيت خطياً.
- تقدم العرض إلى دائرة المناقصات في مبنى المؤسسة العامة للتجارة الخارجية الكائن في ساحة حطين (الميسات) - بناء وزارة الأوقاف قبل الساعة ١٥.٢٠ من يوم الاثنين الواقع في ٢٠٢٤/١٢/٩ يتم فض العرض في الساعة العاشرة من يوم الثلاثاء الواقع بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/١٠ في مبنى الإدارة العامة.

المدير العام تكليفاً

مالك محمود

جعفر

✓



الرقم : ٤٥ / ٣٤٠

التاريخ : ٢٠٢٤/١١/٩

دفتر الشروط الخاصة (المالية والحقوقية)

إعلان مناقصة داخلية بالظرف المختوم لاستئجار ميكروباص / ٤٢ / راكب عدد / ٢ / نقل العاملين لدى المؤسسة العامة للتجارة الخارجية

المادة / ١: الغاية من التعهد: نقل العاملين (من أماكن تواجدهم إلى المؤسسة وبالعكس) ذهباءً وإياباً يومياً وفق خطى السير التاليين:

- **الخط الأول :** صباحاً : (جنود الأسد - جمرايا " ضاحية الفردوس " - أشرفية الوادي - ضاحية قدسيا - حاجز العرين - مساكن الحرس - طريق القصر أو مشروع دمر - غذائية مقابل " كراج النعناع " - الميسات الإدارة العامة -) وبالعكس .
- **الخط الثاني :** صباحاً : (صحنايا شارع النجوم - تمثال الشهيد - كازية النصر - موقف الطيارة - مساكن جسر صحنايا - أوتوستراد - نهر عيشة - بوابة الميدان - القاعدة " دوار البطيخة " - فرن التضامن - باب مصلى - شارع خالد بن الوليد - مؤسسة غذائية مقابل " كراج النعناع " - ميسات الإدارة العامة) وبالعكس .

المادة / ٢: موعد ومكان وطريقة تقديم العرض:

تقدم العروض إلى دائرة المناقصات في مبنى المؤسسة العامة للتجارة الخارجية الكائن في ساحة حطين (الميسات) - بناء وزارة الأوقاف قبل الساعة ١٥.٢٠ من يوم الاثنين الواقع في ٢٠٢٤/١٢/٩ توسيع العروض ضمن ملف كبير مدون عليه اسم العارض وعنوانه وموضوع الإعلان ويجب أن يحتوي هذا الملف الكبير على ملفين مغلفين مختومين:

الملف الأول ويحتوي على الأوراق الثبوتية وهي:

- إيصال شراء دفتر الشروط بقيمة / ١٠٠٠٠٠ / ل.س فقط مائة ألف ليرة سورية لا غير.
- تصريح من العارض يثبت أنه أطلع اطلاعاً كاملاً على دفتر الشروط العامة والخاصة المالية والحقوقية وجدول الأعمال لهذا التعهد والإعلان الخاص به وأنه قبل بجميع ما ورد في هذه المستندات من شروط وأحكام دون أية مخالفة أو تحفظ ويعتبر أيضاً أنه قد أطلع وقبل بجميع ما ورد بدفتر الشروط العامة لنظام العقود المصدق بالمرسوم رقم / ٤٥٠ / لعام ٢٠٠٤
- اسم العارض وشهرته وفقاً لهويته الشخصية وعنوانه وموطنه المختار ضمن مدinetه (مع توضيح اسم الحي والشارع ورقم البناء بشكل مفصل ورقم الفاكس) ليكون صالحأ لإبلاغه جميع المراسلات والتبيغات الإدارية والقضائية وغيرها ويعتبر موطن المختار المذكور بعرضه ملزماً له ولو انقل منه إلى غيره ما لم يبلغ الإدارة خطياً بموطنه الجديد ضمن مدinetه إلا تعتبر جميع التبيغات المرسلة إلى موطن المختار الأول صحيحة حكماً.
- صورة عن الهوية الشخصية للعارض واسم وكيله إن وجد وموطنه المختار وصورة مصدقة عن صك الوكالة الذي يخول الوكيل ممارسة كافة الصلاحيات لإجراء التعاقد مع المؤسسة العامة للتجارة الخارجية أما إذا كان العارض شركة فيجب أن يقدم موقع العرض ما يثبت صفتة عنها وأنه مفوض من قبلها وحائز على جميع الصلاحيات القانونية لإجراء التعاقد.
- صورة مصدقة عن السجل العدلي للعارض تثبت أنه ليس محكماً بجنائية أو جرم شائن مالم يرد إليه اعتباره.

الجُمُهُورِيَّةُ الْعَرَبِيَّةُ السُّوْرِيَّةُ



المؤسسة العامة للتجارة الخارجية الإدارة العامة

الرقم : ١ / ك

التاريخ : ٢٠٢٤ /

٦- تصريح من العارض أنه ليس من العاملين لدى إحدى الجهات العامة ولا يكون عضواً في المكتب التنفيذي لمحافظة دمشق .

٧- تصريح من العارض أنه غير محروم من الدخول في المناقصات التي تجريها الجهات العامة أو محظوظاً على أمواله حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً .

٨- تصريح من العارض يتضمن أنه لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرع في إسرائيل ولا يكون مشاركاً في أي مؤسسة أو هيئة فيها أو طرفاً في أي عقد للتصنيع أو التجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية في أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في إسرائيل، وألا يزاول مثل هذا النشاط في إسرائيل سواء لشخصه أو عن طريق وسيط وألا يساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو مجدها العسكري .

٩- جميع الوثائق التي لها صلة بالتفويضات والصلاحيات .

١٠- التأمينات المؤقتة المحددة قيمتها بهذا الدفتر .

١١- طلب اشتراك ملصقاً عليه طابع مالي بقيمة ١٠٠٠٠٠ ل.س فقط مائة ألف ليرة سورية لغير .

١٢- كافية الأوراق المتعلقة بالميكروباص من ميكانيك السيارة (أن يكون ساري المفعول) - عقد تأمين الزامي (ساري المفعول) ، ان يكون ميكرو باص موضوع التعهد خاضع لنظام (GPS) .

ب- تعفى الجهات العامة من تقديم جميع الوثائق المبينة في البند / آ / من هذه المادة .

ج- يشترط أن لا يكون قد مضى ثلاثة أشهر على استخراج الوثائق المبينة بالفقرات (٥ - ٦) من البند / آ / من هذه المادة عند تقديمها .

د- يقتصر تطبيق الشروط الواردة في الفقرتين (٥ - ٦) من البند / آ / من هذه المادة على الأشخاص الطبيعيين

هـ- يمكن الاستعاضة عن الوثائق المحددة في هذه المادة بشهادة صادرة عن جهة عامة تفيد توفر هذه الوثائق لديها وأنها مستوفية لشروطها القانونية لدى هذه الجهة شريطة تقديم هذه الوثائق عند الإحالة .

و- لا يقبل من العارض إلا عرض واحد ويعتبر العرض الأسبق في التسجيل في ديوان المؤسسة دمشق هو المعتمد و لا يجوز استعادة العروض أو إكمالها أو تعديلها بعد تسجيلها لدى ديوان المؤسسة .

المغلف الثاني:

- يحتوي العرض المالي على السعر الإفرادي بشكل دقيق على أساس السفارة الواحدة لكل خط ذهاباً وإياباً والذي يجب أن ينظم من قبل العارض بصورة واضحة وجلية دون حك أو شطب أو حشو ولا يجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها .

المادة / ٣

يتحمل المتعدد جميع أجور السائقين ومصاريف المحروقات والزيوت والشحوم والقطع التبديلية وصيانة الميكروباص كما يتعدد بإجراء التأمينات الإلزامية على الميكرو باص والسائقين على حسابه الخاص .

الجُمُهُورِيَّةُ الْعَرَبِيَّةُ السُّفَرَى



المؤسسة العامة للتجارة الخارجية الإدارة العامة

الرقم : ١ / ك

التاريخ : ٢٠٢٤ /

المادة / ٤:

يلتزم العارض بأن يكون الميكرو باص موضوع التعهد في جاهزية دائمة طوال فترة التعاقد وفي حال تعطله أو رغبته بإجراء أية إصلاحات على الميكرو عليه تقديم ميكرو باص بديل وبينس المواصفات وفي حال عدم التزامه ستقوم المؤسسة باستئجار ميكرو باص على نفقة المتعهد مهما بلغت أجرته.

المادة / ٥: مدة التنفيذ:

سنة ميلادية تبدأ من اليوم التالي لتاريخ تبلغ أمر المباشرة ، تجدد تلقائياً باتفاق الطرفين وفي حال عدم رغبة أي طرف التجديد فعليه تبلغ الطرف الثاني قبل شهرين من تاريخ انتهاء العقد .

المادة / ٦:

يتحمل المتعهد تبعه الحادث المفاجئ ولا يحق له أن يدعي ضد المؤسسة بالعطل والضرر الناجم عن فعله أو فعل أحد سائقيه.

المادة / ٧:

يتم الدفع بموجب أمر قبض أو شيك أو حواله مصرافية لحساب المتعهد في نهاية كل شهر عن كل يوم عمل فعلي يتم التسديد بناءً على كتاب يقدم من المتعهد مرفقاً به جدولًا بعدد السفرات المنفذة يصدق أصولاً من مشرف الخط المكلف من قبل المؤسسة.

المادة / ٨:

تعتبر أيام العطل الرسمية والأسبوعية خارج نطاق هذا العقد ويستثنى من ذلك الأيام التي يعتبر فيها الدوام إلزامياً للعاملين فعندها يلتزم بإيصال العاملين وإعادتهم إلى منازلهم وفق الأماكنة والمواعيد المحددة لنقل العاملين في الأيام العادية.

المادة / ٩:

يحق للمؤسسة تعديل الخطوط والمواعيد التي يتوجب على المتعهد نقل عامل المؤسسة بشرط إعلام المتعهد بهذا التعديل قبل /٢٤/ ساعة من يوم العمل به وتطبيقه.

المادة / ١٠:

لا يحق للمتعهد الامتناع أو التخلف عن القيام بالتزامه وفق شروط هذه المناقصة أو تعديل خطوط أو مواعيد نقل عامل المؤسسة بأي حال من الأحوال تحت طائلة حسم قيمة السفرة التي يتم فيها الامتناع أو التخلف أو التغيير حيث يتم الحسم بناء على كتاب مقدم من قبل مشرف الخط ، وتحت طائلة إنهاء العقد في حال تكرار ذلك مرة أخرى .

المادة / ١١:

تقوم المؤسسة بتلبيغ المتعهد عن الأيام التي لا يرغب باستخدام الميكروباص فيها أو عن الأيام التي يرغب بزيادة عدد السفرات فيها قبل /٢٤/ ساعة على الأقل .

المادة / ١٢: فض العروض:

- ويتم فض العروض في الساعة العاشرة من يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢٤/١٢/١٠ في مبنى المؤسسة العامة للتجارة الخارجية - دمشق - ساحة الميسات بناء وزارة الأوقاف.

الجُمُهُورِيَّةُ الْعَرَبِيَّةُ السُّوْدَانِيَّةُ



المؤسسة العامة للتجارة الخارجية الإدارة العامة

الرقم : ١ / ك

التاريخ : ٢٠٢٤ / /

المادة / ١٣: التأمينات:

آ - التأمينات الأولية (الموقته):

حددت التأمينات الأولية بمبلغ مقطوع قدره / ٧٥٠٠٠٠ ل.س فقط سبعمائة وخمسون ألف ليرة سورية لا غير لكل خط تدفع قبل الساعة ١٥.٢٠ من يوم الاثنين الواقع في ٢٠٢٤/١٢/٢ بموجب شيك مصدق لأمر المؤسسة أو كفالة مصرافية صادرة عن المصارف المعتمدة في الجمهورية العربية السورية وفق النماذج المعتمدة لديها وعلى ألا تقل مدتها عن مدة الارتباط الواردة في هذا الدفتر أو نقداً بموجب إيصال صادر عن أمانة صندوق المؤسسة.

ب - التأمينات النهائية:

- التأمينات النهائية بمبلغ / ١٥٠٠٠٠٠ ل.س فقط مليون وخمسمائة ألف ليرة سورية لا غير لكل خط يتم تقديمها وتوفيق العقد خلال مدة أقصاها / ١٥ يوماً اعتباراً من تاريخ تبليغ المتعهد المرشح إحالة التعهد عليه من قبل المؤسسة تحت طائلة تنفيذ التعهد على حسابه ومصادرته التأمينات الأولية إيراداً لحساب مؤسسة التجارة الخارجية والغرامات الأخرى وتغريم العارض بنفقات الإعلان وكافة الرسوم والمصاريف والغرامات الأخرى دون حاجة إلى أي إعذار أو إنذرا من قبل المؤسسة.

- تحفظ الإدارة بالتأمينات النهائية المقدمة من المتعهد لضمان حسن تنفيذ تعهده حتى انتهاء مدة العقد وتقديم براءة ذمة من الدوائر المالية المختصة أصولاً.

المادة / ١٤: رفض العرض:

يرفض العرض في الحالات التالية:

١ - في حال تنظيمه أو تقديمها بصورة مخالفة لما ورد بهذا الدفتر.

٢ - في حال تقديمها بعد الوقت المحدد لتقديم العروض.

٣ - في حال وجود أي نقص في الوثائق أو المواصفات الفنية المطلوب من العارض تقديمها وفقاً لأحكام نظام العقود ودفاتر الشروط إلا أنه يحق إعطاء مهلة للعارضين لاستكمال التواقيع الحاصلة في العروض باستثناء التأمينات المؤقتة والأسعار وجدول تحليل الأسعار إذا كان من المشترط تقديمها.

المادة / ١٥: العرض الجزئي مسموح لكل خط والثبت التثبيت الجزئي مسموح تبعاً لقرار الإدارة العامة.

المادة / ١٦:

يبقى العرض مرتبطاً بعرضه لمدة / ٣٠ يوماً حد أدنى من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض، ويبقى المتعهد المرشح مرتبطاً بعرضه لمدة ٦٠ يوم تبدأ من اليوم التالي لتاريخ تبلغه التثبيت خطياً.

المادة / ١٧: غرامة التأخير:

يعغرم المتعهد بنسبة ٢٠٪ واحد بالألف من القيمة الإجمالية عن كل يوم تأخير بالتنفيذ ولا تزيد مجموع غرامات التأخير على ٢٠٪ عشرين بالمائة من القيمة الإجمالية للتعهد ولو لم يلحق بالمؤسسة أي ضرر.

الجُمُهُورِيَّةُ الْعَرَبِيَّةُ السُّوْدَانِيَّةُ



المؤسسة العامة للتجارة الخارجية الإدارة العامة

الرقم : ١٩ / ك

التاريخ : ٢٠٢٤ /

المادة / ١٨ :

إن جميع الضرائب والرسوم المالية والبلدية والمحلية وكافة النفقات والتكاليف الناجمة عن هذا التعهد تقع على عاتق المعهد وحده بما فيها رسم الطابع على نسختي العقد إضافة إلى رسم الإدارة المحلية ورسم إعادة الاعمار وكافة الرسوم المترتبة على التعهد.

المادة / ١٩ :

يعتبر العارض بمجرد تقديم عرضه قد استوعب وتفهم وقبل جميع ما ورد بดفتر الشروط المالية والحقوقية هذا ودفتر الشروط الفنية دون أي تحفظ أو مخالفة ويعتبر أيضا أنه قد اطلع وقبل بجميع ما ورد بدفتر الشروط العامة لنظام العقود الموحد المصدق بالمرسوم رقم /٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤.

المادة / ٢٠ :

أي خلاف ينشأ حول تنفيذ التعهد يحل ودياً (بالطرق الودية) وإلا يحال الخلاف إلى القضاء الإداري السوري.

المادة / ٢١ :

على العارض شراء الأضبار الخاصة بهذا التعهد من دائرة أمانة السر في المؤسسة العامة للتجارة الخارجية الطابق الثاني وتسديد قيمتها البالغة / ١٠٠٠٠ ل.س فقط مائة ألف ليرة سورية لغير .

المدير العام

مالك حمود تكليفاً

دفتر شروط اسنفار ميكرو باص